

نص الاتفاق المرحلي بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية على توسيع الحكم الذاتي الفلسطيني في الضفة الغربية* طابا، 1995/9/24.**

عام:

يتكون الاتفاق المرحلي بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، بما في ذلك ملاحقه المختلفة، من 400 صفحة تبين مستقبل العلاقات بين إسرائيل والفلسطينيين. وملحق بالجسم الرئيسي للاتفاق ستة ملاحق تتعامل مع: ترتيبات الأمن، والانتخابات، والشؤون المدنية (نقل السلطات)، والمسائل القانونية، والعلاقات الاقتصادية، والتعاون الإسرائيلي. الفلسطيني.

ينص الاتفاق على أن مجلساً فلسطينياً سينتخب لفترة انتقالية لا تزيد على خمس سنوات اعتباراً من تاريخ توقيع اتفاق غزة. أريحا (أي في موعد لا يتجاوز أيار/مايو 1999). وسوف تبدأ المفاوضات على ترتيبات الوضع النهائي في موعد لا يتجاوز أيار/مايو 1996.

وسوف تتناول مفاوضات الوضع النهائي القضايا المتبقية، بما فيها القدس، واللاجئون، والمستوطنات، وترتيبات الأمن، والحدود والعلاقات والتعاون مع البلدان المجاورة... إلخ.

الانتخابات:

المجلس هو هيئة منتخبة، ووفقاً لذلك فإن الاتفاق يبين ترتيبات لانتخابات ديمقراطية للمجلس يشارك فيها جميع فلسطينيي الضفة الغربية وقطاع غزة ممن هم فوق الثامنة عشرة من العمر المسجلين في سجل السكان. وتجري الانتخابات بعد 22 يوماً من إكمال جيش الدفاع الإسرائيلي إعادة انتشاره خارج المناطق الأهلة بالسكان في الضفة الغربية.

سوف تكون الانتخابات للمجلس شخصية وبحسب المناطق. وسيجري انتخاب منفصل في الوقت ذاته لرئيس السلطة التنفيذية للمجلس.

سيرفض ترشيح أي فرد، أو حزب أو ائتلاف أحزاب إذا كان هذا الفرد أو الحزب أو ائتلاف الأحزاب يشهر وجهات نظر أو أعمالاً عنصرية في صورة غير قانونية أو غير ديمقراطية. سيكون في مقدور سكان القدس الفلسطينيين أن يشاركوا في الانتخابات وفقاً لترتيبات خاصة مبينة بالتفصيل في الاتفاق. وسيجري التصويت في أماكن خارج القدس وبواسطة مغلقات خاصة سترسل من مكاتب بريد إلى اللجنة المركزية للانتخابات. ولن يكون في مقدور أي فلسطيني له عنوان في القدس ويرغب في الترشح لانتخابات المجلس الفلسطيني أن يفعل ذلك إلا إذا كان له أو لها عنوان إضافي ساري المفعول في الضفة الغربية أو قطاع غزة. ستكون كل مراحل عملية الانتخابات مفتوحة للمراقبة الدولية لضمان أنها حرة ونزيهة. وقد وافق الاتحاد الأوروبي، بناء على طلب الجانبين، على تنسيق مراقبة الانتخابات. وسيكون وفد المراقبة مؤلفاً من ممثلين عن الدول والمنظمات الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة، الولايات المتحدة، الاتحاد الروسي، كندا، مصر، اليابان، الأردن، النرويج، جنوب إفريقيا، دول عدم الانحياز، منظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

* وقعه بالأحرف الأولى كل من أحمد قريع (أبو علاء) عن الجانب الفلسطيني، وأوري سافير عن الجانب الإسرائيلي. والوثيقة أعلاه ترجمة غير رسمية لنص الاتفاق الذي وُزِعَ بالإنكليزية.

** "الحياة" (لندن)، 1995/9/25.

المجلس الفلسطيني:

يتولى المجلس الفلسطيني الذي سيقام بعد الانتخابات سلطات ومسؤوليات في المجالات الأمنية والمدنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، كما هو مبين أدناه. ومع تشكيل المجلس، سيجري سحب الحكم العسكري الإسرائيلي وحل الإدارة المدنية. وسيتولى المجلس المسؤولية عن كل الحقوق، والمطالبات، والالتزامات في المجالات المنقولة إليه. وفي الوقت نفسه تحتفظ إسرائيل بتلك السلطات والمسؤوليات غير المنقولة إلى المجلس. سيكون للمجلس الذي سيتألف من 82 عضواً سلطات تشريعية وتنفيذية. وينص الاتفاق على أن السلطات التشريعية يمارسها المجلس ككل، بينما تمارس سلطاته التنفيذية لجنة من المجلس، هي السلطة التنفيذية. وستألف هذه اللجنة من أعضاء في المجلس مع مجموعة صغيرة من المسؤولين المعنيين. وتشمل صلاحيات المجلس كل المسائل ضمن اختصاصاته. ويجب ملاحظة أنه لن يكون له صلاحيات في مجال العلاقات الخارجية. غير أن الاتفاق ينص على عدد من المجالات التي يمكن لمنظمة التحرير الفلسطينية أن تجري فيها، نيابة عن المجلس، مفاوضات وأن توقع اتفاقات (اقتصادية، مع البلدان المانحة، وفي مجال التنمية الإقليمية).

الأمن وإعادة الانتشار:

سيعيد جيش الدفاع الإسرائيلي نشر قواته في الضفة الغربية وفقاً للجدول الزمني المبين في الاتفاق. وفي المرحلة الأولى الرامية إلى تسهيل إجراء الانتخابات، سينسحب جيش الدفاع الإسرائيلي من مناطق الضفة الغربية الأهلة بالسكان: المدن الست. جنين، ونابلس، وطولكرم، وقلقيلية، ورام الله وبيت لحم (في مدينة الخليل ستطبق ترتيبات أمن خاصة وفقاً لنص الاتفاق). و450 بلدة وقرية. وفي نهاية إعادة الانتشار لن يكون أي وجود تقريباً لجيش الدفاع الإسرائيلي في مراكز السكان الفلسطينية. وفي صورة عامة، سيكون لإسرائيل في كل أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة، المسؤولية العليا عن الأمن الخارجي وأمن الإسرائيليين والمستوطنات. وفي ما يتعلق بالأمن الداخلي والنظام العام، يحدد الاتفاق ثلاثة ترتيبات مختلفة لثلاثة أنواع من المناطق:

المنطقة "أ" تشمل المدن الست المذكورة أعلاه. وفي هذه المناطق سيكون للمجلس التنفيذي المسؤولية الكاملة عن الأمن الداخلي والنظام العام وكذلك المسؤوليات المدنية الكاملة. المنطقة "ب" تشمل البلدان والقرى الفلسطينية في الضفة الغربية. وفي هذه المناطق، التي تضم نحو 68 في المئة من السكان الفلسطينيين، سيمنح المجلس سلطة مدنية كاملة، كما هو الحال في المنطقة "أ". وسيحافظ المجلس الحفاظ على النظام العام، بينما تتولى إسرائيل سلطة الأمن العليا لحماية مواطنيها ومكافحة الإرهاب. وستكون لهذه المسؤولية الأسبقية على المسؤولية الفلسطينية عن النظام العام. ستقام 25 محطة شرطة فلسطينية في بلدان وقرى فلسطينية محددة لتمكين الشرطة الفلسطينية من ممارسة مسؤوليتها عن النظام العام. ويتضمن الاتفاق نصوصاً تتطلب تنسيق وتأكيد حركة الشرطة الفلسطينية مع إسرائيل. في المنطقة "ج" التي تشمل المناطق غير المأهولة، والمناطق ذات الأهمية الاستراتيجية بالنسبة إلى إسرائيل والمستوطنات اليهودية، ستحتفظ إسرائيل بالمسؤولية الكاملة عن الأمن والنظام العام. وسيتولى المجلس كل تلك المسؤوليات المدنية غير المتصلة بالأرض كالأشؤون الاقتصادية، والصحية والتعليمية، إلخ.

عمليات إعادة الانتشار الإضافية:

إضافة إلى إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية الموصوفة أعلاه، ينص الاتفاق على أن تتم سلسلة أخرى من عمليات إعادة الانتشار على مراحل مدة كل منها ستة شهور بعد تنصيب المجلس. وفي سياق عمليات الانتشار هذه ستنقل أجزاء إضافية من المنطقة "ج" إلى الاختصاص الإقليمي للمجلس بحيث تشمل مسؤولية الفلسطينيين عن الأراضي، بحلول نهاية مراحل إعادة الانتشار، أراضي الضفة الغربية باستثناء المناطق التي سيقدر الـ Jurisdiction بالنسبة إليها في المفاوضات على الوضع النهائي (المستوطنات، المواقع العسكرية، إلخ).

إلغاء ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية:

يتضمن الاتفاق تعهداً بإلغاء تلك المواد في الميثاق الوطني الفلسطيني التي تدعو إلى تدمير إسرائيل، في غضون شهرين من تدشين المجلس.

سياسة الأمن لمنع الإرهاب والعنف:

ينص الاتفاق على تشكيل قوة شرطة قوية، قوامها 12.000 شخص، تتكون منها قوة الأمن الفلسطينية الوحيدة. ويحدد ملحق الأمن انتشار قوة الشرطة، ومعدات المقررة وطرق عملها. وينص ملحق الأمن على التزام إسرائيل والمجلس الفلسطيني بالتعاون في الكفاح ضد الإرهاب ومنع الهجمات الإرهابية، وفقاً للإطار التالي:

أ. الشرطة الفلسطينية هي سلطة الأمن الفلسطينية الوحيدة.

ب. ستتصرف الشرطة الفلسطينية بطريقة منظمة ضد كل مظاهر العنف والإرهاب.

ج. سيصدر المجلس تراخيص من أجل جعل حيازة المدنيين وحملهم أسلحة أمراً قانونياً. وستصادر الشرطة الفلسطينية أي أسلحة غير قانونية.

د. ستعتقل الشرطة الفلسطينية وتقدم للمحاكمة أي أفراد يشتبه بأنهم يقومون بأعمال عنف وإرهاب. سيتصرف الجانبان، وفقاً لهذا الاتفاق، لضمان التعامل فوراً وبفاعلية وكفاءة مع أي حادث ينطوي على تهديد أو أعمال إرهاب، أو عنف أو تحريض، سواء ارتكبه فلسطينيون أو إسرائيليون. ومن أجل هذه الغاية، سيتعاونان في تبادل المعلومات وسينسقان سياساتهما ونشاطاتهما.

ستشكل لجان أمن مشتركة بين جيش الدفاع الإسرائيلي والشرطة الفلسطينية. وستعمل المكاتب الإقليمية 24 ساعة يومياً. وستضمن الدوريات المشتركة الحركة الحرة والأمنة على الطرق المعينة في المنطقة "أ". وستعمل وحدات مشتركة متنقلة كوحدات رد سريع في حال وقوع حوادث أو حالات طارئة.

نقل السلطات والمسؤوليات المدنية:

يحدد الاتفاق ترتيبات نقل السلطات والمسؤوليات المدنية المتفق عليها من الإدارة المدنية إلى المجلس. في المنطقة "ج" تنقل السلطات والمسؤوليات التي لا تتعلق بالأرض إلى المجلس، ويتم نقل السلطات والمسؤوليات المتعلقة بالأرض تدريجياً مع إعادة الانتشار في تلك الأراضي. ويخضع نقل المزيد من السلطات والمسؤوليات المدنية إلى شروط مفصلة تضمن، من بين ما تضمن، حقوق الأرض للإسرائيليين واستمرار توفير الخدمات (الكهرباء، الماء، الاتصالات، إلخ) إلى المستوطنات.

حرية الحركة للإسرائيليين:

سيستمر جيش الدفاع الإسرائيلي والإسرائيليون في التنقل بحرية على طرق الضفة الغربية وغزة. في المناطق "أ" ستقوم دوريات مشتركة بمرافقة وسائط النقل الإسرائيلية. ولا يخضع الإسرائيليون في أي ظرف من الظروف للاعتقال أو الاحتجاز من قبل الشرطة الفلسطينية، ولا يطلب منهم سوى تقديم الهويات والوثائق المتعلقة بواسطة النقل. وليس لغير الطرف الإسرائيلي من الدوريات المشتركة حق طلب الهويات.

البحث عن المفقودين:

سيتعاون الطرفان ويقدمان المساعدة إلى بعضهما بعضاً في البحث عن المفقودين، وسيتشاركان في المعلومات المتعلقة بذلك.

القضايا القانونية:

يحدد الملحق القانوني للاتفاق الترتيبات التي تحكم العلاقات القانونية بين إسرائيل والمجلس الفلسطيني. وستحدد هذه الشروط السيادة القانونية الجنائية والمدنية للمجلس، وتشمل ترتيبات للمساعدة القانونية في القضايا الجنائية والقانونية، من ضمن ذلك التعاون في ما يخص التحقيقات التي تقوم بها الشرطة.

الحقوق الدينية:

ستحول المسؤولية عن المواقع ذات الأهمية الدينية في الضفة الغربية وغزة إلى الطرف الفلسطيني. في المنطقة "ج" سيتم التحويل في شكل تدريجي خلال "مرحلة توسيع إعادة الانتشار"، عدا تلك القضايا التي ستخضع للتفاوض خلال مفاوضات الوضع النهائي. وسيحترم الطرفان ويحميان حقوق اليهود والمسيحيين والمسلمين والسامريين، أي:

أ. حماية المواقع المقدسة.

ب. السماح بحرية زيارة المواقع المقدسة.

ج. السماح بحرية العبادة والممارسة الدينية.

وتم تسجيل الأماكن المقدسة اليهودية في الاتفاق.

يضمن الاتفاق حرية زيارة الأماكن المقدسة وحرية العبادة فيها، ويحدد ترتيبات الزيارة في المناطق "أ"

و"ب". ويحدد الاتفاق ترتيبات خاصة بالنسبة إلى قبر راحيل في بيت لحم وقبر يوسف في نابلس تضمن أيضاً حرية الزيارة وحرية العبادة.

الخليل:

نظراً للحضور اليهودي في قلب الخليل والأوجه التاريخية والدينية الحساسة المتعلقة، سيتم اتخاذ ترتيبات خاصة لهذه المدينة. وستمكن هذه الترتيبات الشرطة الفلسطينية من ممارسة المسؤوليات تجاه السكان الفلسطينيين فيما تحتفظ إسرائيل في الوقت نفسه بالسلطات والمسؤوليات الضرورية لحماية السكان الإسرائيليين الذين يقيمون في الخليل ويزورون الأماكن المقدسة.

حقوق الإنسان:

ينص الاتفاق على أن على إسرائيل والمجلس القيام بمهامهما ومسؤولياتهما مع المحافظة على المقاييس الدولية لحقوق الإنسان وسيادة القانون، يهديهما في ذلك واجب حماية العموم، واحترام الآخرين ومنع الاضطهاد.

الماء:

يتضمن الاتفاق تعهداً من إسرائيل بزيادة كمية الماء المخصصة للفلسطينيين بما مقداره 28 مليون متر مكعب. وستقوم أية زيادة لأي من الطرفين على زيادة موارد المياه التي ستطور من خلال التمويلات والقنوات الدولية، ومن بينها المنبر الثلاثي الأمريكي . الفلسطيني . الإسرائيلي الذي سيعقد اجتماعه الأول بعد التوقيع على الاتفاق الموقت. ويشمل الاتفاق إنشاء لجنة مائية مشتركة تدير الموارد المائية وتنفذ السياسة المائية وتحمي مصالح كل من الطرفين عن طريق منع التنقيب غير الخاضع للسيطرة عن طريق تنفيذ المعايير الموضوعية، إلخ.

إطلاق السجناء:

ستقوم إسرائيل، من أجل توفير جو إيجابي متوافق مع تنفيذ الاتفاق، ولتوليد الثقة وتوفير أساس للتعاون بين الشعبين، بإطلاق سجناء فلسطينيين هم الآن تحت الاحتجاز الإسرائيلي في ثلاث مراحل حسب الصيغة التالية:

المرحلة الأولى: مع توقيع الاتفاق.

المرحلة الثانية: عشية الانتخابات للمجلس.

المرحلة الثالثة: حسب مبادئ أخرى تحدد بصورة منفصلة.

سيضم الاتفاق التفاصيل عن عدد السجناء الذي سيتم إطلاقهم.

سيتم إنشاء لجنة إسرائيلية فلسطينية مشتركة للبحث في تفاصيل إطلاق السجناء.

التعاون والعلاقات الاقتصادية:

تم إدراج الملحق الاقتصادي لاتفاق غزة. أريحا في الاتفاق الموقت، وستطبق ملحقاته، ومن ضمنها إقامة منطقة اقتصادية واحدة لأغراض الجمارك وسياسة الاستيراد، على كل الضفة الغربية وقطاع غزة. بالإضافة إلى ذلك، يتناول ملحق كامل من الاتفاق التعاون بين إسرائيل والمجلس الفلسطيني. ويلتزم الطرفان ببرامج للتعاون على صعيد المسؤولين والمؤسسات والقطاع الخاص في مختلف المجالات، مثل الاقتصادي والعلمي والثقافي والاجتماعي. وسيتم إنشاء لجنة دائمة لتشجيع ذلك التعاون. سيركز التعاون على خمسة حقول رئيسية، هي البيئة والاقتصاد والتقنيات والعلوم وتشجيع الحوار والعلاقات بين الشعبين. في هذا السياق، سيعمل الطرفان على تطوير الاتصال بين القطاعات الاقتصادية والزراعية والعلمية والتعليمية، والبحث عن حلول مشتركة للحماية البيئية، مثل إزالة النفايات وتوفير مصادر نظيفة للطاقة. وسيعملان على تطوير السياحة من خلال الاستثمار في البنى الأساسية والمشاريع المشتركة، وتطوير التعليم عن طريق ترقية برامج التعليم والدورات للمدربين الرياضيين وبرامج التبادل ومنع المخدرات، إلخ.

التعليم من أجل السلام:

يعرف الاتفاق العلاقة بين إسرائيل والمجلس. وسيعمل الطرفان على تقوية التفاهم والتسامح ومنع التحريض والدعاية العدائية من قبل المجموعات أو الأفراد. وتعهد الطرفان أن يعمل نظامهما التعليميان على التقدم في مجال السلام بين إسرائيل والفلسطينيين.

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: majallat@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx